

قرارات

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ٣٧٣١ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تديير أراضى أملاك دولة لإقامة المشروع القومى للإسكان

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمرانى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة مديرية الإسكان والمرافق بالمحافظة والمعتمدة منا بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٠٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القاهرة رقم (٥١) بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠٧ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٧ ؛

قرر:

(مادة اولى)

١ - تعديل استخدام قطع الأراضى الواقعة بحى السلام إلى سكنى خدمى

لصالح المشروع القومى للإسكان ، وهى :

محطة أملاك (١) بمساحة ٢٥٢٥٤٠ م^٢ .

محطة عظيم (٦) بمساحة ٢٤٠٠٦٧ م^٢ .

محطة أملاك (٨) بمساحة ٢٤٤٤٦٣ م^٢ .

محطة أملاك (١٠) بمساحة ٢٤٤٤٣٥ م^٢ .

٢ - استغلال المسطح المخصص للإسكان بمنطقة الـ ٧٩ فداناً بمدينة النهضة بحى السلام وهو بمساحة حوالى (٤٢ فداناً) وتخصيصها للمشروع القومى للإسكان باشتراطات وزارة الإسكان .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

تحريراً فى ١٦/١٢/٢٠٠٧

محافظ القاهرة

دكتور / عبد العظيم وزير